الزكاة ودورها في اعادة توزيع الدخل بين افراد المجتمع

Zakat and its role in redistributing income among members of society

الإدارة والاقتصاد / مالية

إعداد

م.م علي حمد حمود الجنابي

Ali Hamad Hammood

١٤٤٦هـ ٢٠٢٥م

الملخص

الزكاة فريضة إسلامية مقدسة وثالث أركان الاسلام أوجبها الله جل وعلا على عباده وفقا لشروط قد حددها الدين الإسلامي وتشكل الزكاة مورد تمويلي إضافة لكونها عباده، فهي من أهم العبادات التي لها طابع المالي خالص، ولذلك يأتي دورها المزدوج كعباده وأداة لتنمية الاقتصاد الإسلامي وعلاجًا لما تتعرض له المجتمعات الإنسانيه من اختلال ومشاكل معقده في توزيع الثروات والدخل، ومعرفة مدى تاثير هذه الأداة المهمة و المنتظمة والوفيرة التي ليس لها مثيل في كل من الاقتصاديات الوضعيه والبعيده عن الواقع الذي يعيشه المسلمين، ومدى فعاليتها و مساهمتها في إيجاد حل لجميع المشاكل الاجتماعيه والاقتصاديه التي يعاني منها مجتمعنا، إذا تم استخدام هذا النظام بالطريقة الصحيحة والموافقة للشريعه الإسلاميه، ان الهدف من البحث هو تسليط الضوء على أهمية الزكاة في إعادة توزيع الدخل بين افراد المجتمع فالزكاة تعتبر عماد السياسه الماليه الإسلاميه، وجاءت لتحارب وتقضي على الاكتناز وتشجع النمو والاستثمار وتحارب الفقر عن طريق إيجاد مشاريع إنتاجيه للتشغيل وتوفير كافة الحاجات الأساسيه . كذلك فإن الزكاة تساهم في عملية توزيع الدخل بين افراد المجتمع لان جمع الزكاة بالطريقة الصحيحة وتوزيعها بحسب الشريعه الاسلاميه يؤدي الى زيادة واضحه في نفقات الاستهلاك مما يجعلها أداة قوية لاستئصال الفقر من خلال إيجاد فرص عمل للافراد، وتوصل البحث بان الزكاة تعتبر أداة فعالة ومهمة لإعادة توزيع الدخل من خلال توسيع قاعدة الملكية عن طريق زيادة عدد المنتجين والمالكين و كلما زاد المنتجين والمالكين كلما زادت كمية الزكاة في السنوات القادمة .

الكلمات الافتتاحية: الزكاة، الدخل، إعادة توزيع الدخل، النظام الاقتصادي، التنمية البشرية

Abstract

Zakat is a sacred Islamic duty and the third pillar of Islam, which God Almighty has imposed on His servants according to conditions specified by the Islamic religion. Zakat constitutes a source of funding in addition to being an act of worship. It is one of the most important acts of worship that has a purely financial nature. Therefore, its dual role comes as an act of worship and a tool for developing the Islamic economy and treating the imbalance and complex problems that human societies are exposed to in the distribution of wealth and income. Knowing the extent of the impact of this important, regular and abundant tool that has no equal in both the positive economies and those far from the reality that Muslims live, and the extent of its effectiveness and contribution to finding a solution to all the social and economic problems that our society suffers from, if this system is used in the correct manner and in accordance with Islamic law. Zakat is considered the pillar of Islamic financial policy, and it came to fight and eliminate hoarding, encourage growth and investment, and fight poverty by creating productive projects for employment and providing all basic needs. Zakat also contributes to the process of distributing income among members of society because collecting zakat in the correct way and distributing it according to Islamic law leads to a clear increase in consumption expenditures, which makes it a powerful tool for eradicating poverty by creating job opportunities for individuals. Zakat is also considered an effective and important tool for redistributing income by expanding the ownership base by increasing the number of producers and owners. The more producers and owners there are, the more the amount of zakat will increase in the coming years.

Keywords: Zakat, income, income redistribution, economic system, human development

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على اطهر الانبياء المصطفى (صلى الله عليه وسلم) ان دراسة موضوع الزكاة يعد موضوعا هاما لانها الزكاة تلعب دورا حيويا في تحقيق التوازن المالي واعادة توزيع الدخل بين افراد المجتمع المسلم والزكاة تطهر الانفس من الشح والبخل وهي ايضا مطهرة للنفس ومزكية للروح وان عدم دفع الزكاة هو احد اسباب الافات والمصائب في شتى شؤون الحياة ومنها الحياة الاقتصادية ، ان التفاوت في الدخل بين الافراد له اثار سلبية في الاقتصاد علاوة على تاثيره الاجتماعي بين افرد المجتمع وقد اشار بعض الاقتصاديين الى ان الزكاة لها دور كبير وفعال في اعادة توزيع الدخل بين افراد المجتمع حيث يكون هناك انتقال للاموال من الافراد اصحاب الدخول المرتفعه الى الافراد الاقل دخل كما ان الزكاة تساعد في اعادة توزيع المواد العينية من الزروع والثمار والماشية وعليه فان الانسان المسلم ملزم بان يدفع الزكاة المفروضة على امواله وشركاته وعدم انقاصها وعدم التحايل والتغافل عن الاموال التي يجب فيها الزكاة وان يخرجها المسلم بطيب النفس وتزكيا لها ، ان الوجوب في دفع الزكاة يؤدي بالمكلفين الى زيادة الطلب على النقود وهذا يؤدي الى زيادة الانفاق وبالتالي منع الانكماش واعادة توزيع الدخل بين الافراد .

- إشكالية البحث: كيفية استثمار أموال الزكاة في إعادة توزيعها بين افراد المجتمع المسلم وهل تؤدي دورها في ذلك ؟
- أهداف البحث: احياء فريضة الزكاة في ظل الأوضاع التي يعيشها المجتمع الإسلامي وتزايد التفاوت في الدخل بين افراد المجتمع وقلة البركة .
- أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في محاربة الفقر وحث الناس على دفع الزكاة وبث روح التضامن والتعاون بين افراد المجتمع المسلم .
- منهج البحث: المنهج المعتمد في البحث هو المنهج الاستنباطي الذي يقوم على دراسة وتحليل المسائل اعتمادا على القران الكريم والسنة النبوية وكتب الفقه.

وعليه سيتم تقسيم هذا البحث بعون الله الى مبحثين:

المبحث الاول: ماهية الزكاة

المبحث الثاني: الدخل ودور الزكاة في اعاده توزيعه

المبحث الاول

ماهية الزكاة

المطلب الاول: مفهوم الزكاة

للزكاة معنى في اللغة العربية ومعنى اخر في الشريعة الاسلامية فهي باللغة العربية تعني النماء والتطهير والمدح وزكاة المال تعني تطهيره (وتزكيهم بها) (سورة التوبه ١٠٣) [١]واصل الزكاة في اللغة العربية هي الطهارة ، والبركة ، والنماء وكل هذه الكلمات قد استعملت في القران الكريم ، أما أنها طهارة للمال والنفس، لقوله تعالى(خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها)، ذلك أن الاموال التي يجمعها الإنسان المسلم لا تخلو من نجاسة وخيانة فلا يطهرها سوى الزكاة .

والزكاة هي النماء كونها تكون واجبة للمال الذي ينمو فقط ، والنماء ليس على المال فقط ولكن النماء على النفس فعند دفع الزكاة يشعر الانسان بالراحة والاطمئنان والسعادة قال تعالى (وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين) (سورة سبأ الاية ٣٩).

وفي الشريعة الاسلامية تعتبر الزكاة فرض من فرائض الاسلام الخمسة والزكاة شكر لله على نعمه فكما ان العبادات البدنية شكر لنعمة البدن فأن الزكاة شكر لنعمة المال، وقد ذكرت الزكاة في مواضع عديدة في القران الكريم للدلالة على ضرورة التضامن بين افراد المجتمع وجائت اكثرها مسبوقة بفعل الامر (واتو الزكاة) اذ تدل على ان الله فرض الزكاة من فوق سبع سماوات .[٢]

---

(١) القران الكريم.

(٢) الفنجري، محمد شوقي، الزكاة بلغة العصر – دراسات إسلامية، سلسلة تصدر كل شهر عربي، العدد ١٣٧، الطبعة: الثانية، ذو القعدة ١٤٢٧هـ، ديسمبر ٢٠٠٦م ص ٥٤.

المطلب الثاني: اهمية الزكاة

الحكمة الأساسية من تطبيق الزكاة هي تطهير نفس المزكي وكذلك نفس مستحقي الزكاة، كما تطهر المال المزكي، وتحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، ان الزكاة تساعد في تقليل الفوارق الطبقية وتساعد الدولة في تحقيق مقاصدها وهى تحقيق الحياة الكريمة الرغدة لرعاياها، كما تساهم الزكاة في تحقيق التضامن والتكافل بين أقطار الأمة الإسلامية، والزكاة تساهم في التربية الروحية والخلقية لنفس المزكي وكذلك لنفس مستحقي الزكاة، وذلك على النحو التالي:

أولاً: تربى الزكاة نفس الإنسان المسلم على الامتثال والطاعة والشكر الله عز وجل، فهو الذي أمر بالصلاة، وكذلك بالزكاة، وهو الذي رزقنا هذا المال وأمرنا أن نشكره، فكأنه يكبح هوى نفسه ولقد أشار الله إلى ذلك في قوله تبارك وتعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) (ال عمران ٩٢) .

ثانياً: ان ايتاء الزكاة يعتبر دليل من دلائل الايمان لان الانسان بطبيعته الفطرية جبل على حب المال فعندما يضحي بالمال اتباعا لامر الله تعالى وتقربا اليه فذلك دليل على ايمان الانسان المسلم قال تعالى (ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة) (التوبة ١١١) .

ثالثا: ان في ايتاء الزكاة شفاء للنفس الانسانية من الحقد والكراهية ومطهرة لها من البخل ومربية لها على الامانة والصدق والتضحية والعطاء والجود وتدفع الناس الى الايثار والتراحم فيما بينهم .

رابعا: ان ايتاء الزكاة يساهم في علاج الخلل بين الاغنياء والفقراء عن طريق تقليل الفوارق بينهم وحصل ذلك فعليا في زمن الخليفة الاموي عمر بن عبد العزيز حيث لم يجدوا احد لاعطائه الزكاة فقاموتحويلها الى مساعدة الراغبين في الزواج .

خامسا: ان في ايتاء الزكاة تحقيقا للترابط بين المسلمين في كل مكان وتعزيزا للاخوة بينهم قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ ﴾ لذلك فان العلماء شرعوا توزيع الزكاة بين المسلمين في كل بقاع الارض .

المطلب الثالث: المقاصد الشرعية للزكاة

المقصد الأول: طاعة الله وطاعة رسوله.

ان مقصد الزكاة الأول وفائدتها يتمثل في طاعة الله ورسوله، وان المسلم يؤتي الزكاة طاعة لله ولرسوله، وهي سبب لكل سعادة في هذه الدنيا وفلاح له في الآخرة، قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)(آل عمران:١٣٢) ان طاعة الله وطاعة رسوله هي من أسباب حصول الرحمة والزكاة من فرائض الإسلام المؤكدة، وان منعها هو من أعظم الكبائر[١] .

المقصد الثاني: تطهير نفس المزكي .

إن لفريضة الزكاة أثر مهم في تزكية النفس وتطهيرها من كل الرذائل الروحية والسلوكية والنفسية، قال تعالى(خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)(التوبة:١٠٣) .

والتزكية والتطهير يكون لهما معنى واحد في حال افترقا، وإذا اجتمعا يكون معنى التزكية هو التنمية والزيادة، سواء كان في حق المزكي أو كان في المال المزكى، أو كلاهما، والزكاة تقي المسلم بإذن الله من شح الانفس والحرص الشديد على المال، قال تعالى(فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)، قال البيضاوي رحمه الله: (وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ):"حتى يخالفها فيما يغلب عليها من حب المال وبغض الإنفاق فَأُولَئِكَ (هُمُ الْمُفْلِحُونَ): أي الفائزون بالثناء العاجلمن ربهم والثواب الآجل .

(١) الافريقي، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، ٢٠٠٩، ص٣٥٨.

المقصد الثالث: إغناء الفقراء و المساكين.

ان الزكاة تلعب دورا كبيرا في محاربة الفقر في المجتمع الاسلامي، ويوفر للناس الكرامة الإنسانية،، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر (أغنوهم في هذا اليوم) فالفرح بالعيد هو حق لجميع المسلمين، ويجب على كل الأغنياء أن يغنوا الفقراء في يوم العيد، ليأكلوا ويشربوا اسوة باخوانهم الاغنياء ان إغناء الفقراء ليس فقط بيوم عيد الفطر فالزكاة كما تغني المحتاجين والفقراء في عيد الفطر، فإنها كذلك تغنيهم في السنة بما يبتم اعطائهم من الأموال التي يقضون بها حوائجهم أياما وأشهرا، كذلك تكون الزكاة سببا من أسباب الغنى الدائم إذا تم استثمارها من الفقراء في تجارة أو زراعة اوغيرها .

المقصد الرابع: إقامة دين الله وتمكين أهله.

ان الزكاة رافد مهم للمشاريع الإسلامية كالدعوة والتربية والتعليم والجهاد ونحوها ومن اهم وسائل إقامة دين الله وتمكين أهله، قال تعالى (وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) (البقرة:٦٠)فإنه يعني: وفي الانفاق في نصرة دين الله وشريعته التي شرعها لعباده المؤمنين بقتال أعدائه.

المقصد الخامس: المحافظة على الأموال .

ان من حكم الله في تشريع الزكاة هو حفظ الأموال وتنميتها، ويعتبر من الضروريات الخمسة، فالزكاة تحفظ المال، وتوصلها إلى جميع مستحقيها، سواء الفقراء او المساكين، والقادرين على الكسب وكذلك غير القادرين ولا ينبغي أن يبقى المال دوله بين الأغنياء، قال تعالى (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ)...(الحشر:٧)

وإن وردت هذه الآية الكريمه في الفيء، فإن العلة شاملة لكل النفقات في الإسلام فالعبرة بلفظ وليس بخصوص السبب، قال ابن عاشور: " نأخذ من قوله تعالى: (كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ) تفاصيل مهمة في علم الاقتصاد وتوزيع الثروة بين افراد المجتمع.

المقصد السادس: مباركة الاموال

عند دفع الزكاة يبارك الله تعالى في الأموال المزكاة ويقدر لها والنمو والربح، حتى يرى أثر البركة في الأموال، فيكثر فيها القليل، وينمو فيها الضئيل، ويحصل الانتفاع بالمال في فعل الخير، ويحفظ الانسان من كل الآفات بإذن الله تعالى، ويضاعف فيها الأجر في الآخرة، قال تعالى (يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ) (البقرة: ٢٧٦) قال أبو حيان: "ويربي الصدقات الإرباء وهو أنه يزيدها في الدنيا بالبركه [١]

المطلب الرابع: شروط الزكاة

إنّ لوجوب الزكاة العديد من الشروط الواجب توافرها، وفيما يأتي ذكرها:

١- البُلوغ: ان من شروط الزكاة هو البلوغ فهي لاتجب على الصبيّ، غير انها تجب في امواله، ويقوم وليُّه باخراجها عنه، وهذه قول جُمهور العلماء عدا الحنفيّة.

٢- العقل: ان الزكاة لا تجب على المجنون، غير انها تجب في ماله ويقوم وليُّه باخراجها عنه أيضا .

٣- الإسلام: فلا تجب الزكاة على غير المسلمين، لأن الإسلام شرطُ من شروط صحّة الزكاة وشرطُ وجوبها .

٤- بُلوغ النصاب: يكون نصاب الذّهب عشرين مثقالاً، ويكون نصاب الفضة مِائتي درهم ويكون نصاب الثّمار والزُّروع خمسة أوسقٍ أي يكون بمقدار ٦٥٣ كيلو، ويبدأ نصاب الغنم من أربعين شاة، ويبدا نصاب الإبل عند خمسة، والبقر عند الثلاثين .

٥- الحرية: ان الزكاة لا تجب على العبد باتّفاق الفُقهاء لكونه غير مالكٍ لماله . وليس له الاستقلال في المِلك، سواء كان بملك الأصل أو حيازته باليد، فلا تكون الزكاة في المال الموجود لعامة الناس، مثال ذلك الزرع الذي ينبَت في ألارضٍ لا يمتلكها أحد، ويُشترط

(١) القرضاوي، يوسف عبدالله، فقه الزكاة،ط١،بيروت ودمشق، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥ ص٥٩٧ .

كذلك القدرة الكاملة في التصرف في هذا المال؛ فلا زكاة على شخصٍ في اموال الآخرين، لكونه لا يمتلك التصرّف فيه.

٦-عدم وجود الدين: انمن شروط الزكاة عدم وجود الدين وهو شرطٌ عند الحنفيّة يستثنى من ذلك الزروع والثِمار، في حين يرى المالكيّة في ذلك باستثناء النقدين، في حين يرى الحنابلة خلوّه في كل الأموال، وأمّا الشافعيّة فلا يرون وجوب هذا الشرط [١].

المطلب الخامس: مستحقي الزكاة

ان الزّكاة من أهمّ أركان الإسلام، وتعتبر أعدل صوره من صور الشريعة الإسلامية، أوجبها الله تعالى على المسلمين، وقد حدّدَ الاسلام مُستحقّيها في القران الكريم، فهي تُعطى لثمانية أصناف، وجاء دليلُ ذلك في القرآن الكريم في قول الله تعالى: (إِنّمَا الصّدَقاتُ لِلفُقَراءِ وَالمَساكينِ وَالعامِلِينَ عَلَيها وَالمُؤَلّفَةِ قُلوبُهُم وَفِي الرِّقابِ وَالغارِمينَ وَفي سَبيلِ اللّهِ وَابنِ السَّبيلِ فَريضَةً مِنَ اللّهِ وَاللّهُ عَليمٌ حَكيمٌ)، حيث ان الزكاة تُعطى للأصناف الثمانية، وهم:

١-الفقراء: والفقير هو من لا يملك مالاً ولا عملاً يدرُّ عليه ما يكفيه لسد حاجاته الأساسية من طعام وشراب ولباس وعلاج بالحد المعتاد.

٢-المساكين: وكلمة مسكين مأخوذ من السكون أي عدم الحركة، وهي تطلق على صاحب الحاجة والذي ليس لديه مال إلا القليل ولا يسد حاجته ، وقد اختلف العلماء مَنْ الذي تُعتبر حالته أقل من الآخر، فالمسكين عند بعض العلماء تكون حاجته أكثر من الفقير، وقد استدلّوا في ذلك من القرآن الكريم، لقول الله تعالى: (أَمّا السّفينَةُ فَكانَت لِمَساكينَ يَعمَلونَ فِي البَحرِ)، فذكر الله في الاية المساكين قبل ان يذكر الفقراء هو دليلٌ بان حاجتهم تكون أشدُّ، وكذلك استدلّوا من القرآن الكريم، بقول الله تعالى: (أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ) فالآية تدلُّ بأنّ المسكين مُلقى على التُراب من شدّة جوعه وقد أطلق بعض العلماء مصطلح الفقر على مَن لم يكن له مال ومن ليس له القدرة على الكسب، كأنْ يكون احتياجه الف دينار

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان،الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ص ١٤٧.

ولا يستطيع إيجادُ أو توفير مئة دينار منها ليشتري بها، أو أن لا يستطيع يوفّر جزء كبير من احتياجاته، والمسكين هو من تكون حاجته الف دينار مثلاً، ويستطيع إيجاد نصفها .

٣- العاملون عليها: وهم الجُباة الذين يعملون بجمع اموال الزكاة، ويقومون بالحفاظ عليها، ويعملون على توزيعها من مستحقيها.

٤- المؤلّفة قلوبهم: وقد يكونون من المسلمين أو من غير المسلمين، وقد يكونون من الشرفاء أو من الأعزّاء في قبيلتهم، فغير المسلم يُرجى باعطائه أموال الزكاة إسلامه أو دفع ضرره عن المسلمين، واما المسلم فانه يُرجى باعطائه أموال الزكاة حُسن إسلامه وكذلك تكون العطيّة بقدر تتحقّق به المصلحة [١].

٥-في الرقاب: وهم العبيد بمعنى الأرقّاء والمكاتَبون وتُصرف الزكاة للعبيد لعتق رقابهم في سبيل الله تعالى .

٦-الغارمون: والغارم يكون بصورتين الأولى هو من تراكم عليه الدَّين ولايمكنه أن يؤدّيه، فيتم إعطائه من أموال الزكاة لكي يسدد الدَّين، والصورة الثانية هو شخصٌ غارمٌ لانه قام بالإصلاح بين قبيلتين اوعائلتين، فتدفَع عنه الزكاة لسداد هذا الدَّين.

٧-المجاهدون في سبيل الله: يتم إعطاء أموال الزكاة لتجهيز المجاهدين في سبيل الله والذين يخرجون للجهاد في سبيله تعالى ويدخل أيضا في هذا الصنف أصحاب الدعوة الى الله تعالى .

٨-ابن السبيل: وهو المُسافر عن دياره والذي انقطع في سفره، ولمْ يتبقّ له نفقةٌ لينفقها على نفسه، وليس معه من المال يمكنه للعودة لبلده، فيُتم اعطائه من اموال الزّكاة بمقدار ما يحقّق له مصلحته وإن كان غنيّاً في بلده [٢] .

---

(١) البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد نوار، التنزيل وأسرار التأويل، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٩٩٩، ص ٢٠٠ .

(٢) الحنفي، برهان الدين محمود، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤ ص ٢٨٩ .

المبحث الثاني

الدخل وإعادة توزيعه

المطلب الأول: مفهوم الدخل

هناك كثير من التعريفات للدخل أهمها انه أقصى ما يحصل عليه الفرد من قيمة السلع والخدمات خلال فترة زمنية معينة بحيث يكون هذا الفرد في نهاية الفترة بنفس الميسرة الذي كان عليها في بدايتها كما وعرفه آخرين بأنه كل ما يحققه الفرد من الخدمات التي يؤديها بنفسه أو من خلال ما يمتلكه من العناصر الاخرى خلال فترة زمنية محددة ويمكن أيضا تعريف الدخل ذلك النهر من السلع والخدمات خلال فترة زمنية فيشمل الدخل عندها الاستهلاك مضافاً اليه الإدخار فهو يشمل العناصر الجديدة للثروة مرفقا اليها المنافع المتحققة ويعتقد العديد من الاقتصاديين بأن المال يحسب دخلاً أو رأس مالٍ بحسب اعتقاد صاحب المال فهو يعتبر رأس مالٍ فيما إذا استعمله صاحبه رأسمال، ويكون كذلك دخلاً إذا استخدمها دخلاً، وقد اتجه هؤلاء في تحديد الدخل عن طريق اسس شخصية وفقاً للإرادة الانسانيه والتي لا تتفق اطلاقا مع القواعد العلمية وعلى رأس هؤلاء الاقتصاديين (CastonJeze). أما الاقتصادي (I.Fisher) فهو قد عرف رأس المال على انه (عبارة عن تشكيلة من الثروات الموجودة في برهة معينة)، وهناك تعريف اخر للدخل بأنه (تيار من الإشباعات والتي تستهلك خلال فترة زمنية) وتوضيحاً لذلك فان الرغيف يعتبر رأس مال والتغذية التي يعطيها لصاحبه هي الدخل، والصورة المعلقة على الحائط تعتبر رأس مال، والبهجة والسرور اللذان تعطيهما لصاحبها كلما نظر إليها تعتبر دخلاً .[١] وبناء على ذلك فإن الدخل الخاضع للضريبة حسب نظرية (Fisher) . يتألف من قيمة ما استهلكهُ المكلف من السلع والخدمات سواء أكانت معمرة أم غير معمرة وكذلك الأعمال التي يقوم بها المكلف أو أحد أفراد عائلته وتزيد من راحته ورفاهيته ويحصل عليها مجاناً. ويقاس هذا الدخل عند (Fisher) بالنقود نظراً لأن القيم تقاس بالنقود في الاقتصاد

(١) التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله، موسوعة الفقه الإسلامي (الطبعة الأولى)، بيت الأفكار، ٢٠٠٩ص٧٩.

الحديث، ومع ذلك فإن الدخل ليس هو النقود نفسها، وهي سلعة مادية، بل هو المنفعة المجردة التي يمكن أن يحصل عليها عن طريق النقود.

ويفرق الاقتصاديون بين الدخل النقدي والدخل الحقيقي، فالدخل النقدي هو كمية المبالغ النقدية الصافية التي يحصل عليها الشخص بعد استبعاد جميع التكاليف التي أنفقت في سبيل الحصول عليه، أما الدخل الحقيقي فهو يشمل الدخل النقدي والدخل العيني الذي يمكن أن يحصل عليه أيضاً ، وتأسياً على ما تقدم فان قيمة كل من الدخل النقدي والدخل الحقيقي تتعادل إذا لم يكن هناك دخل عيني لدى المكلف، كما ويترتب على ذلك أن الدخل الحقيقي أكثر شمولاً من الدخل النقدي وأكثر تعبيراً عن المقدرة الضريبية للمكلف فضلاً عن أنه يقرر الصفة الحقيقية للنقود باعتبارها أداة للتبادل والتقويم.

المطلب الثاني: وسائل اعادة توزيع الدخل:

ان توزيع الدخول يتفاوت في المجتمع بسبب التفاوت بين في القدرات الانتاجية وبين يمتلكونه من المهارات والملكات الفكرية والمواهب الشخصية، كما ان هذا التفاوت يعود الى التفاوت فيما يمتلكونه من الثروات [١].

وتهدف خطط الكثير من الدول الى محاولة تضييق الفجوة بين دخول الافراد، وهي تهدف الى الحد من الدخول الناتجة عن الملكية (عقارية ملكية او منقولة) وتقوم بالعمل على زيادة في دخول الاعمال المكتسبه، كما وتهدف الى احداث تغيرات في نسبة الدخل التي يحصل عليها الأشخاص في فئات الدخول لصالح ذوي الدخول المحدودة اي انها تسعى الى مراجعة توزيع الدخول افقيا تارة ً ورأسياً تارة أخرى وهناك العديد من الادوات المالية التي يمكن استخدامها لإعادة توزيع الدخل أهمها:

١- تعديل اسعار المنتجات:

احياناً تلجأ الدولة الى تغيير الاسعار او المنتجات بقصد تكييف توزيع الدخول وذلك بان تحدد الحد الادنى للأجور، او ان تقوم برفع الاسعار للسلع الترفيهية، او ان تقوم بخفض

(١) الجزيري، عبد الرحمن محمد عوض، الفقه على المذاهب الأربعة ، الطبعة الثانية، بيروت لبنان دار الكتب العلمية٢٠٠٣، ص٢٣٦.

الاسعار للسلع التي يقبل الاشخاص على شرائها خاصة ذوي الدخول المحدودة عن طريق القيام بمنح اعانات لبعض فروع النشاطات الانتاجية المتصلة بالاستهلاك الشعبي . وان هذا الاجراء له اثاره الواضحة في تضييق الفجوة بين الدخول الافراد حيث انه يؤدي الى زيادة الدخل الحقيقي لأصحاب الدخول المحدودة ويؤدي الى الانخفاض في دخول ذوي الدخول العالية .

٢- التكييف المباشر في حجم الدخل:

وقد تلجأ الحكومة في بعض الحالات لتعديل الدخول الشخصية عن طريق فرض الضرائب على الدخول الشخصية او من خلال خلق قوة شرائية من جهة والقيام بالإنفاق العام من جهة اخرى، بغض النظر عن ملكية كمية الموارد واسعارها، وفي بعض الأحيان تؤدي الضرائب التصاعدية على الدخول الافراد الشخصية الى الحد من دخول الافراد ذوي الدخول العالية كما تساعد المدفوعات التحويليه وما تقدمه الحكومه من خدمات عامة لذوي الدخول المحدودة على زيادة حقيقية لهم [١].

ان فرض الزكاة تؤثر على الدخول من خلال التغيير في نمط ملكية الموارد، لأنها تؤدي الى تعديل نمط المدخرات اكثر مما تؤدي الى تعديل نمط الاستهلاك نسبياً لان الزكاة تحد من التفاوت في توزيع الدخول من خلال تقليل الفجوة في توزيع الدخول الصافية وتقلل من درجة تركز الثروات في المستقبل.

واغلب الاقتصاديون يفضلون ضريبة التركات عن ضرائب الدخل كأدوات لتكييف نمط ملكية الموارد، لان ضرائب التركات لا اثر لها على الحوافز للعمل والادخار الا القليل لان الضريبة لا تنقص حالياً من ثمار النشاط الاقتصادية وذلك بالمقارنة بضرائب الدخل.

(١) عاشور، عصام يوسف، الدخل والتطور الاقتصادي في البلاد العربية، معهد الدراسات العربية العالية، القاهرة، ١٩٦٢، ص٥-٦ .

٣ – تكييف ملكية الموارد:

تقوم الحكومة في بعض الأحيان بتحديد ملكية رؤوس الاموال والموارد المغلة للدخل بهدف إعادة توزيع الدخل بين افراد المجتمع ، فهناك بعض الدول الاستهلاكية مثلاً يمكنها القيام بوضع حد اقصى لما يجوز ان يمتلكه الافراد من الثروات للدخل (ملكية الارض الزراعية) لان الدولة نفسها تقوم بامتلاك معظم هذه الموارد وهي التي تقوم بتوزيع الدخل كعائد اجتماعي .

المطلب الثالث: دور إعادة توزيع الدخل في النظام الاقتصادي

تُبرِز أنواع عديدة من الأنظمة الاقتصادية وهي تقوم بتدخلات واسعة لإعادة توزيع الدخل، اعتمادًا على حجم التفاوت في إعادة توزيع الدخل الخاصة بهم. و يميل اقتصاد السوق الحر والرأسمالي إلى إظهار درجات كبيرة في إعادة توزيع الدخل. بالرغم من ذلك تنخرط الكثير من الدول في عمليات إعادة توزيع الدخل خاصة في الاقتصاد الغربي وعلى العكس تميل الدول الاشتراكيَّة والكتلة الشرقية اللى التقليل من إعادة توزيع الدخل لأن دخل الأراضي ورأس المال لأن الحكومة كانت قد عينت معدلات الأجور في هذه الأنظمة الاقتصادية [١] .

لا يمتلك الاوربيون والولايات المتحدة نفس الآراء حول سياسات إعادة التوزيع على الرغم من كون كليهما من الحضارة الغربية . ولا تزال هذه الظاهرة قائمة حتى بين أكثر المستفيدين من سياسات إعادة التوزيع، حيث يميل بعض الأمريكيون الفقراء الى تفضيل سياسات إعادة التوزيع أكثر من الأوربيين الفقراء ، و تُظهِر الأبحاث أن السبب الرئيسي وراء ذلك هو أنه عندما يمتلك مجتمع ما قناعة أساسية أن أولئك الذين سيعملون بجد سيكسبون مكافأة من عملهم، سيفضّل هذا المجتمع سياسات إعادة توزيع اقل . ولكن عندما يعتقد المجتمع بكامله أن مجموعة ما من العوامل الخارجية، كالفساد والحظ قد تساهم في تحديد الثروة للشخص، عندها سيفضل هذا المجتمع سياسات إعادة توزيع اكبر، وهذا

(١) الجعويني، أحمد حافظ، قتصاديات المالية العامة، ط١، دار العهد الجديد، القاهرة، ١٩٦٧، ص١٧٥ .

بدوره سيؤدي إلى نشوء أفكار مختلفة كثيرا عن ما هو أو محق في تلك الدول وسيؤثر على آرائهم العامه بخصوص اعادة توزيع الدخل .

وفي السياق الآخر سيؤثر في أفكار الاشخاص بخصوص اعادة التوزيع هو الطبقات الاجتماعية التي يولد فيها هؤلاء الأشخاص، و يميل بعض الناس لتفضيل سياسة إعادة توزيع الدخل التي تساعد المجموعات التي ينتمون اليها، ويَظهَر هذا في دراسة لاعضاء الهيئة التشريعية في أميركا الجنوبية، حيث ظهر أن المشرعّين الذين ولدوا في طبقات متدنية اجتماعيا يميلون الى تفضيل سياسات إعادة توزيع أكثر من نظرائهم الاخرين الذين ولدوا في طبقات اعلى اجتماعيا ، بينما تبقى الاراء مختلطة فيما إذا كانت المكاسب المالية هي الدافع الحقيقي وراء تفضيل سياسات إعادة توزيع الدخل، ويوافق معظم الباحثون أن الطبقة الاجتماعية تلعب دورًا ما في تحديد آراء الأشخاص بخصوص سياسات إعادة توزيع الدخل .[١]

المطلب الرابع: الصيغ الحديثة لإعادة التوزيع

من المعلوم أن إعادة توزيع الدخل يكون مُلزَم بالتغير مع التطور السريع و المستمر للأعراف الاجتماعية والثقافية والسياسات داخل البلدان المتقدمة و أصبح التفاوت في الدخل امر شائع و على نطاق كبير ويهيمن على مراحل المناقشة على مدى السنوات الماضية. وجلبت أهمية قدرة الدولة على إعادة توزيع الدخل بهدف تطبيق البرامج المتعلقة بالرفاه الاجتماعي وللمحافظة على المصالح العامة للدوله ووالمساهمه في دفع مسيرة التنمية الاقتصاديه الكثير من المعلومات إلى الساحة السياسيه و تأتي وسيلة الدولة في إعادة توزيع الثروة من تطبيق انظمه مدروسه بدقة وموضوعية وموصوف جيدًا ، و يساعد تطبيق مثل هذا النظام في تحقيق المهمات الاجتماعيه والاقتصادية المرغوبه والتي تهدف إلى التقليل من التفاوت الاجتماعي والمساهمه في تحقيق أكبر قدر ممكن من الرعاية الاجتماعية ، وهناك الكثير من الطرق المهمه والأساليب لفرض نظام يساعد في خلق التوزيع الاكثر فعالية للموارد و لا سيما أن الكثير من الديمقراطيات و الحكومات الاشتراكيه في العالم تستخدم نظامًا تدريجيًا لتحقيق مستوى منظم ومحدد من إعادة

(١) البطريق، يونس أحمد، أصول الأنظمة الضريبية، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، ١٩٦٦، ص٧٣ .

توزيع الدخل اضافةً لتطبيق هذه الأنظمة اثبتت عولمة الاقتصاد العالمي أنها مُحفِّزَة لإصلاح النظام القائم على اعادة توزيع الدخل حول العالم و يمكن تحقيق نفس المنفعة الاجتماعية والاقتصادية إذا كان هناك سياسات ملائمة ضمن الهياكل السياسية الحالية لدول العالم والتي تعالج هذه المشاكل ويُرّكز التفكير المعاصر المتعلق موضوع إعادة توزيع الثروة على ان مفهوم التنمية الاقتصادية يزيد من مستوى المعيشه على نطاق المجتمع برمته .

في الوقت الحالي يمكن ان يحدث إعادة توزيع الدخل بشكل عام في معظم الدول عبر السياسات الاقتصادية و تحاول بعض سياسات إعادة التوزيع أخذ الثروات والدخل والموارد الأخرى من الذين يمتلكون وتعطيهم للذين لا يمتلكون إلا أن الكثير من عمليات إعادة التوزيع تذهب إلى أماكن أخرى ويمكن تحديد مراحل توزيع الدخل الى:

أولاً: مرحلة التوزيع الابتدائي

ويبحث هذا التوزيع في الأسباب المنشئة للملكيه الفردية، وقد شرع الاقتصاد في الاسلام مجموعة من الأحكام والضوابط الشرعيه التي تضبط هذه العملية، ومثال على ذلك شرّع العمل كسبب اساسي من أسباب إنشاء الملكية، ومثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ"، وهذا الحديث يعني أن الأرض غير المزروعة وتحتاج إلى من يقوم بالاستصلاح لو جاء شخص وقام باستصلاحها وقام بزراعتها تصبح ملكاً له، ثم جاء وربط الرسول الكريم استمرار الملكية لها باستمرار العمل فيها، حيث يقول النبي صلى الله عليه السلام: "ولَيسَ لِمُحتَجِرٍ حَق بَعدَ ثَلاث سِنين."

كما جعل الاسلام مجموعة من الموارد لا تصح ملكيتها ملكية خاصة، حيث يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "الناس شُركاءُ في ثلاثٍ، في الكَلَإِ، والماءِ، والنّارِ".كما أن النظام الاسلامي منعت كل طرق الاستيلاء والسيطره على المال بطرق غير مشروعة تستند إلى القوة مثل وضع اليد على الاراضي.[١]

(١) فوزي، عبد المنعم، المالية العامة والسياسة المالية، الطبعة الأولى، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد ٢٠٠٣، ص١٢٤ .

ثانياً: مرحلة التوزيع الوظيفي

ويستند التوزيع الوظيفي إلى مجموعه من العناصر المشاركة في العملية الإنتاجية، والعناصر الإنتاجيه في الاقتصاد تشمل العمل والأرض ورأس المال.

- **العمل**

ان العمل في الاقتصاد الاسلامي ينقسم الى عمل الأجير وعمل المضارب وعمل المخاطر، وعمل الأجير هو الذي يقدم خدماته ويستحق ألاجر مقابل ما قدمه من جهد.

او أن يكون عمل المضارب، حيث يدخل العامل في المشروع في عقد مضاربة بحيث يقدم رأس المال من جهة ويقدم العمل من جهة ثانية، والخسارة تكون من كل طرف مما قدم، ويكون الربح بحسب الاتفاق.

وان عمل المخاطر وهو الذي يقابل عنصر التنظيم في الاقتصاد الرأسمالي بحيث يتحمل العامل كامل المخاطرة ويالمقابل يستحق كامل الربح.

- **الأرض**

ويمكن أن تشارك الأرض بصورة كبيرة في الاقتصاد عن طريق عقود مثل عقد المزارعة حيث تقدم الأرض من جانب والعمل على رزاعتها من جانب آخر ويكون الناتج بينهما بحسب العقد وكذلك عن طريق المساقاة ويقصد بها تقديم الأرض التي تحتوي على الأشجار من جانب والعمل على العناية بتلك الأشجار من تقليم ومتابعه وسقاية من جانب اخر ويكون الناتج بينهم بالاتفاق.

- **رأس المال**

ان مكافأة رأس المال في الاقتصاد الاسلامي تختلف عن النظام الرأسمالي الذي يمنحه الفائدة، لان الفائدة تكون محرمة بحيث لا يعطى رأس المال عائد كنسبة من رأس المال، حيث يرتبط عائد رأس المال في الاقتصاد الاسلامي بالنشاط الاقتصادي ويشارك

المخاطرة، بحيث يستحق النسبة الشائعة من الربح المتوقع تحقيقه، وعند حدوث الخسارة فإن رأس المال سوف يقوم بتحمل الخسارة [١].

ثالثاً: مرحلة إعادة التوزيع

ان العدالة التوزيعيه تتجلى في مرحلة إعادة التوزيع وتفهم اعادة توزيع الدخل بانها عملية تأتي بعد عملية التوزيع بحسب ألاسس غير الوظيفية، بحيث يتم تمليك بعض الأشخاص جزء من ناتج العملية الإنتاجية على الرغم من عدم مساهمته فيهاوان تحقيق العدالة التوزيعية في هذه المرحلة يتم في اقتصاد إسلامي من خلال آلية الزكاة وهي فريضة مالية دورية تجب في مال المسلم، وهي آلية تعيد توزيع الدخل على أساس الحاجة تتم بشكل سنوي، من خلال نقل المال من فئات الفائض إلى فئات العجز[٢].

المطلب الخامس: دور الزكاة في إعادة توزيع الدخل

ان الزكاة تعتبر نظام اقتصادي كامل و متكامل وقادر على توفير الحلول الجذرية للمشاكل الاقتصادية، كما ويمكنها تفعيل النشاط الاقتصادي من خلال توفير السيولة بتخصيص الاموال التي تاتي من الزكاة ، كما و يكمن الدور الرئيسي والمهم للزكاة في توفير السيولة اللازمة من خلال اعادة توزيع الدخل لفائدة الطبقة الفقيرة والمتعففة في المجتمع المسلم حيث يكون الميل الحدي عندهم اكبر بكثير منه لدى الاغنياء و بالتالي سوف تساهم هذه الطبقة في خلق سيولة مادية وكذلك تقوم بتحفيز الاستثمار، إن الكثير من إيرادات الدولة تكون مرتبطة بعوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية متعددة مما يعرضها بصورة دائمة للتقلبات في حصيلاتها، الامر الذي يؤدي إلى حدوث الكثير من التقلبات في الدخول العامة للأفراد في المجتمع، وتبعًا لذلك فإن الكثير من إيرادات الزكاة تتعرض لهذه التقلبات، ففي حالات الركود والانكماش الاقتصاديين ينخفض الدخل، ومن ثَمَّ تنخفض حصيلة الزكاة، أما عند حالات الانتعاش والرواج الاقتصاديين، فإن الدخول

(١) باهر، محمد عتلم، المالية العامة – أدواتها الفنية وآثارها الاقتصادية، الطبعة الخامسة، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٩٨، ص١٧٣

(٢) طاهر، موسى عبد، اقتصاديات المالية العامة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجامعة المستنصرية، مطبعة جامعة بغداد، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م، ص١١٢ .

تزداد، وتبعًا لها فإن مجموع حصيلة الزكاة تزداد أيضًا عند توزيعها على الفقراء والمساكين لأنها ترفع من كمية الدخول النقدية لكلتا الطبقتين، عندها يزداد طلبهم الاستهلاكي، ويتحرك الاستثمار نحو الزيادة فيتحرك العرض و الإنتاج نحو الزيادة لمقابلة الطلب المتجدد ويقود هذا إلى زيادة العمالة ومن ثم التشغيل التام للموارد الاقتصادية ويساعد في المحافظة على استقرار الأسعار، وبذلك يتحقق التوازن بين العرض على السلع والخدمات المنتَجة وبين الطلب عليها، وبذلك يزداد التشغيل مرة أخرى، وتزداد تبعًا لذلك فرص العمل في المجتمع مما يعني التطور والاستقرار الأكثر في الاقتصاد الوطني، ومن ثم كسر الحلقة المفرغة التي تعاني منها البلدان الفقيرة و النامية، ومن ثم التوجه المستمر نحو طريق التنمية والتطور الاقتصادي .

الثاني: وفي هذا الجانب يتعلق الموضوع بدافعي الزكاة للانهُمْ في كل الأحوال سواء كانت ذلك كسادًا أو رواجًا فهم مضطرون لاستثمار أموالهم، ودفعها في مجالات لكي لا يكون تتناقص بفعل الزكاة، ويساهم ذلك في السلوك الدفاعي من قِبَلِ أصحاب الأموال إلى ازدياد الاستثمارات الكلية في البلدان الإسلاميه، ومن ثم ازدياد العرض الكلي عن طريق ازدياد الإنتاج الكلي، ثم الوصول إلى مرحلة التشغيل التام، ثم تحقيق التوازن بين عرض السلع المنتَجة والطلب عليها، ومن ثم ازدياد التشغيل مرة ثانيه وبالتالي ظهور فرص عمل جديدة مما يؤدي الى استمرار هذه الحالة التوازنية التي تحقق التطور والاستقرار والمستديم في البلدان .

المطلب السادس: اثر الزكاة في التنمية البشرية:

تُعد مشاريع الزكاة واحدة من أهم وسائل تحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية، حيث تمثل هذه المشاريع فرصة حقيقية للمساهمة في القضاء على الفقر وتحسين جودة حياة السكان إن فكرة توظيف الزكاة في التنمية المستدامة تجمع بين الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وتعكس الروح الإنسانية والمسؤولية الاجتماعية التي تجمع المجتمعات وتعزيز التعليم والمهارات ويمكن تخصيص جزء من الزكاة لتعزيز التعليم ودعم طلاب العلم وتقديم الفرص التعليمية للشباب والأطفال بالإضافة إلى ذلك، يمكن توجيه الزكاة نحو تقديم برامج تدريبية وتطوير مهارات العمالة لزيادة فرص العمل

والانخراط في الاقتصاد وتحسين البنية التحتية والخدمات الصحي من خلال استثمار الزكاة في تطوير البنية التحتية وتقديم خدمات صحية معيارية، يمكن تحقيق تحسين كبير في جودة الحياة مثل هذه المشاريع تشمل بناء المستشفيات والمدارس وتوفير المياه النظيفة والصرف الصحي[١] .

(١) العمري، هشام محمد صفوت، اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م ص١٨ .

المصادر

١- القران الكريم .

٢- الفنجري ، محمد شوقي ، الزكاة بلغة العصر – دراسات إسلامية، سلسلة تصدر كل شهر عربي، العدد ١٣٧، الطبعة: الثانية، ذو القعدة ١٤٢٧هـ ، ديسمبر ٢٠٠٦م ص ٥٤.

٣- الافريقي ، محمد بن مكرم ، ، لسان العرب ، بيروت ، ٢٠٠٩، ص٣٥٨.

٤- القرضاوي ، يوسف عبدالله ، فقه الزكاة،ط١،بيروت ودمشق ، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥ ص٥٩٧ .

٥- السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ص ١٤٧.

٦- البيضاوي ، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد نوار ، التنزيل وأسرار التأويل، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٩٩٩، ص ٢٠٠ .

٧- الحنفي ، برهان الدين محمود ، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤ ص ٢٨٩ .

٨- التويجري ، محمد بن إبراهيم بن عبد الله ، موسوعة الفقه الإسلامي (الطبعة الأولى)، بيت الأفكار، ٢٠٠٩ص٧٩.

٩- الجزيري ، عبد الرحمن محمد عوض ، الفقه على المذاهب الأربعة ، الطبعة الثانية ، بيروت لبنان دار الكتب العلمية٢٠٠٣، ص٢٣٦.

١٠-عاشور ، عصام يوسف ، الدخل والتطور الاقتصادي في البلاد العربية، معهد الدراسات العربية العالية، القاهرة، ١٩٦٢، ص٥-٦ .

١١-الجعويني ، أحمد حافظ ، قتصاديات المالية العامة ، ط١، دار العهد الجديد، القاهرة، ١٩٦٧، ص١٧٥ .

١٢-البطريق ، يونس أحمد ، أصول الأنظمة الضريبية ، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، ١٩٦٦، ص٧٣ .

١٣- فوزي ، عبد المنعم ، المالية العامة والسياسة المالية، الطبعة الأولى ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ٢٠٠٣ ، ص١٢٤ .

١٤- باهر ، محمد عتلم ، المالية العامة – أدواتها الفنية وآثارها الاقتصادية ، الطبعة الخامسة، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٩٨، ص١٧٣.

١٥- طاهر ، موسى عبد، اقتصاديات المالية العامة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجامعة المستنصرية، مطبعة جامعة بغداد، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م، ص١١٢ .

١٦- العمري ، هشام محمد صفوت، اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م ص١٨ .

Sources

- The Holy Quran.

1. Al-Fanjari, Muhammad Shawqi, Zakat in the Language of the Age - Islamic Studies, a series issued every Arabic month, issue 137, edition: second, Dhu al-Qi'dah 1427 AH, December 2006 AD, p. 54.
2. Al-Ifriqi, Muhammad bin Makram, Lisan al-Arab, Beirut, 2009, p. 358.
3. 4-Al-Qaradawi, Yusuf Abdullah, Jurisprudence of Zakat, 1st ed., Beirut and Damascus, Al-Risala Foundation, 2005, p. 597.
4. Al-Saadi, Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah, Facilitating the Generou Merciful in Interpreting the Words of the Generous, Publisher: Al-Risalah Foundation, Edition: First 1420 AH, p. 147.
5. Al-Baydawi, Nasser Al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad Nawar, The Revelation and the Secrets of Interpretation, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut, Edition: First - 1999, p. 200.
6. Al-Hanafi, Burhan Al-Din Mahmoud, The Burhani Ocean in Al-Nu'mani Jurisprudence, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, First Edition, 2004, p. 289.
7. Al-Tuwaijri, Muhammad bin Ibrahim bin Abdullah, Encyclopedia of Islamic Jurisprudence (first edition), Bayt Al-Afkar, 2009, p. 79.
8. Al-Jaziri, Abdul Rahman Muhammad Awad, Jurisprudence according to the Four Schools of Thought, second edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah, 2003, p. 236.
9. Ashour, Essam Youssef, Income and Economic Development in Arab Countries, Institute of Higher Arab Studies, Cairo, 1962, pp. 5-6.
10. Al-Ja'wini, Ahmed Hafez, Economics of Public Finance, 1st ed., Dar Al-Ahd Al-Jadeed, Cairo, 1967, p. 175.

11. Al-Batrik, Younis Ahmed, Origins of Tax Systems, Modern Egyptian Office, Alexandria, 1966, p. 73.
12. Fawzi, Abdel Moneim, Public Finance and Fiscal Policy, First Edition, College of Administration and Economics, University of Baghdad 2003, p. 124.
13. Baher, Mohamed Atlam, Public Finance - Its Technical Tools and Economic Effects, Fifth Edition, Library of Arts, Cairo, 1998, p. 173.
14. Taher, Musa Abdel, Public Finance Economics, Ministry of Higher Education and Scientific Research, Al-Mustansiriya University, Baghdad University Press, 1406 AH/1985 AD, p. 112.
15. Al-Omari, Hisham Mohamed Safwat, Public Finance Economics and Fiscal Policy, College of Administration and Economics, University of Baghdad, 1406 AH/1986 AD, p. 18.